

## كشف الرموز

[ 537 ] [ ... ] عليه المال من جميع ما بقى عليه (1). وقال المتأخر: ان كان البيع صحيحا يلزم تسليم ما عليه اجمع لانه صار مالا من أمواله. قلت: لو تطرح الرواية ثبت (ثبتت خ) صحة قولك بغير خلاف. (فان قيل): على فتوى النهاية لم يكن (لمن يكون خ) المال الباقي على المدين (قلنا): مدلول الرواية أنه يسقط. \_\_\_\_\_

(1) الوسائل باب 15 حديث 3 من أبواب الدين والقرض.

---